



دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الصادر للملف رقم ٢٥ / ٢٠١٨ / ٥ / آ لتوريد آلة فائزة عمومية (أفقية
+ عمودية)

استناداً الى احكام الفصل الرابع من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة

المادة الأولى:

- يعتبر كل ممايلي جزءا لايتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
 - ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٥ / ٢٠١٨ / ٥ / آ
 - ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :


- ١- التأمينات الأولية بقيمة : / ١٥٠٠٠٠٠ / ل٠ من فقط مائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير صادرة لصالح الشركة السورية للنفط
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ٥% خمسة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة او حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مكان التوريد : أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقس
- ٤- مدة التوريد: ستة اشهر اعتبارا من تاريخ استلام امر المباشرة
- ٥- آخر موعد لقبول العروض: حتى الساعة الرابعة عشر ليوم الاربعا الواقع بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣٠
- ٦- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن ثلاثة مغلفات مغلقة توضع هذه المغلفات في مغلف رابع معنون باسم :
الشركة السورية للنظف - المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .
- ١- المغلف الأول ويحوي :
- ٢- ١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنظف أو بموجب كفالة او حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعطى الجهات العامة والجهات التي تعطى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنظف والالتزام بكافة البنود الواردة فيها
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب او في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً" لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥- شهادة تسجيل باحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً" اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه تكافة اجراءات الملف.
- ١-٩- تصريح خطي بان المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي
- ١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي .
- ١-١١- تقديم شهادة منشأ اصلية صادرة عن الشركة الصالعة مصدقة أصولاً ، عند التوريد
- ١-١٢- تقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها وتاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التوريد
- ١-١٣- تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الاولية

طلب عروض



١٤-١- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠/ ل.س + طابع شهيد بقيمة /٢٥/ ل.س .

١٥-١- الاستمارة موقعة ومختومة بعد املأها بالمعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ (على ان تكون المواد من منشأ غير تركي)

١٦-١- إرفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط

المغلف الثاني:

- يحتوي على العرض الفني والمواصفات مع بيان اسم الصانع وموطنه والكتالوجات والنشرات الفنية الايضاحية ولايجوز ان يتضمن أي أسعار او تحفظات أو شروط حقوقية او مالية ولايعد بأي منها في

حال ورودها

- تقديم لائحة للقطع التبديلية غير مسعرة

المغلف الثالث :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جداول الاسعار الافرادية والاجمالية الذي يجب ان ينظم من قبل المعارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات او شروط حقوقية او فنية ولا يعد بأي منها في حال ورودها ويجب على المعارض المحلي تقديم عرضه بالقطع الاجنبي في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية .

-تقديم لائحة للقطع التبديلية مسعرة الفرادي واجمالي لكل بند على حده

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة/١٨/من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على المعارض تقديم مايلي ضمن المغلف الاول :

- ١- الالتزام بفقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- عدم ورود العرض بعد موعد الإغلاق .
- ٣- صدور التأمينات الأولية الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنقط ضمن موعد الإغلاق
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية.
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان قبل موعد الإغلاق .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .
- ٧- تحديد اسم الصانع وبلد المنشأ للتوريدات المطلوبة(الالتزام بأن تكون المواد المقدمة ليست منشأ المواد تركي)

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الحال
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

طلب عروض

١-٤ - جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحنية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٩٠) يوماً تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً "حكماً" لمدة (٩٠) يوماً تسعون يوماً" أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .

٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) يوم تسعون يوماً تبدأ من تاريخ إبلاغه الارساء .

٣- على المتعهد المرشح تقديم الفواتير النهائية وذلك بشكل مفصل حسب بنود الظبية ومبالغ الارساء و تقديم الكفالة النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم التقيد بهذه المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً ويجوز للإدارة مصادرة التأمينات المقدمة من قبله واتخاذ الإجراءات القانونية بحقه .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبيق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً" من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامة التأخير: وفق نص الفقرة /آ/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة احكام المادة /٥١/ التالية : تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم ينحى بالجهة العامة أي ضرر على الا تقل الغرامة اليومية عن (واحد بالآلف) من القيمة الاجمالية للعقد ، ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على عشرين بالمئة من القيمة الاجمالية للمتعهد ، ويجوز ان يتم احتساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ- ان يتم تسليم المواد الأخرى في المواعيد المحددة

ب- ان يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب امر صرف بعد استلام المواد ومطابقتها اصولاً ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق من اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت وفق سعر صرف وسطي المصارف الصادر عن مصرف سورية المركزي على ان تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٧- مدة الضمان : سنة واحدة من تاريخ الاستلام الاولي للمواد .

أيضاً المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد وكذلك ضد العطب والخلل الناتج عن سوء التركيب كما يشمل ايضاً حسن سير عمل التوريدات موضوع العقد لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط استلاماً اولياً .



طلب عروض

- ب- يترتب على المتعهد فضلا عما سبق ذكره ان يضمن بنتيجة الفحص اثناء الاستلام انطباق التوريدات تماما على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب او نواقص فيها
- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفا وبناء على طلب خطي من الادارة أن يبدل مجانا ويدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء التخزين أو سوء الاستعمال من قبل الادارة وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة منتهى سنة واحدة من تاريخ الاستبدال
- ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وايصالها على نفقته حتى موقع العمل
- ج - في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد
- ح - اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفائه يبقى الضمان ساريا لمدة سنة واحدة من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به
- ٨ - لا تقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه امر المباشرة .
- ٩- تعديل العقد :
- أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .
- ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط
- ١٠- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخا حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤
- ١١- يلتزم المعارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .
- ١٢- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار المعروضة وطيلة مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة رقم ٣٣ من المرسوم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

المدير العام
م . طراد السالم



استمارة للملف رقم ٢٥/١٨/٢٠١٨/د/أ

لتوريد آلة فارزة عمومية (أفقية + عمودية) لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى
يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة

٢- رقم الملف ٢٥/١٨/٢٠١٨/د/أ

٣- موضوع الملف : لتوريد آلة فارزة عمومية (أفقية + عمودية)

٤- موعد الإغلاق: حتى الساعة الرابعة عشر من يوم الاربعاء الواقع في ٢٠١٨/٥/٣٠

٥- تحديد عملة العرض:

٦- اسم الشركة الصانعة بلد المنشأ

٧- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٨- مدة التوريد: ستة أشهر من تاريخ أمر المباشرة

٩- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

١٠- أتعهد بان المواد جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١١- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني

حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٢- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل

أو مجهودها الحربي

١٣- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني .

اسم وتوقيع العارض وخاتمه